مجلة القانون الدستوري والمؤسسات السياسية
ISSN :2600-6286 / E-ISSN :2661-7706
المجلد06 / العدد:02 (2022)
ص ص.(437-467)

النزوح البيئي بفعل التغير المناخي وإشكالية الاعتراف الدولي

Environmental displacement due to climate change and the problem of international recognition

ط/د بن سويح زوليخة[1]،مخبر التشريعات البيئية، جامعة ابن خلدون_تيارت،الجزائر
zoulikha.bensouieh@univ-tiaret.dz
أ.مكي خالدية[2]، مخبر التشريعات البيئية، جامعة ابن خلدون_تيارت،الجزائر
Khaldia.mekki@univ-tiaret.dz

تاريخ الاستلام: 2022/09/18 تاريخ القبول: 2022/11/23 تاريخ النشر: 2022/12/27

ملخص:

تهدف هذه الدراسة الى إبراز إشكالية الاعتراف الدولي بظاهرة النزوح البيئي بفعل الكوارث والتغير المناخي، التي أصبحت واقعا حتميا لا يمكن تجاهله، ووفقا لتوقعات البنك الدولي أن التغير المناخي سيدفع حوالي 143 مليون شخص للنزوح العام 2050،وهذا انطلاقا من إشكالية مضمونها هل يمكن للنظام القانوني الدولي حاليا الاستجابة لهذه الظاهرة ؟ كما خلصت الدراسة الى جملة من النتائج مفادها أن النزوح البيئي يترتب عنه أثارا إنسانية وعواقب اقتصادية وحتى قانونية طويلة الأمد خاصة على الدول المضيفة ، ما يحتم على المجتمع الدولي تكثيف الجهود و وضع نظام قانوني لمعالجتها وحماية نازحي البيئة.

الكلمات المفتاحية:النزوح، التغير المناخي، النازح البيئي، الحماية القانونية، الاعتراف الدولي.

Abstract:

This study aims to shed light on the problematic international recognition of the phenomenon of environmental displacement due to disasters and climate change, which has become an inescapable fact that cannot be ignored, according to the world bank's projections that climate change will push about 143million people to relocate by2050judgingfrom problem of its content, can the current international legal system respond to the phenomenon? the study concluded with a number of results that environmental displacement has long-term humanitarian, economic and even legal repercussions, especially on the countries hosting the displaced people, therefore it is imperative for the international community to intensify efforts and establish a legal system to confront it and protect the environment displaced people

Keywords:Displacement,Climatechange,Environmentalrefugee,Internationallegal protection, International recognition

.

مقدمة:

جاء في تقرير الهيئة الدولية والمعنية بتغير المناخ IPCCالعام 1990، أن التغير المناخي أثر وبشكل كبير على الحياة الإنسانية، ومن بين أهم الآثار السلبية والمباشرة هجرة الملايين من الأشخاص بفعل تدهور الأراضي الزراعية وغرق المناطق الساحلية .

على الرغم من محدودية البيانات والإحصاءات التي تخص هذا النوع من الهجرات كون الأمر لا يتعلق بدولة واحدة، إلا انه من المتوقع أن يتسع نطاق النزوح الداخلي ليتجاوز حدود الدولة الواحدة ،وفي تقرير لمنظمة الأمم المتحدة أنه بحلول سنة 2050 سيضطر حوالي أكثر من 500 مليون شخص الى الهجرة لأسباب متعددة كالكوارث الطبيعية والصناعية، فارتفاع مستوى مياه سطح البحر سيهدد بقاء الدول الجزرية ،كما سيؤدي التصحر الى القضاء على مساحات شاسعة من الأراضي الزراعية وتدفع العواصف والأعاصير وغيرها بالسكان الى البحث عن مناطق أكثر أمنا، كما ستساهم الكوارث الطبيعية ومخاطر الأنشطة البشرية الى تفاقم ظاهرة النزوح وعدد النازحين، ما يحتم تكاثف الجهود الدولية لوضع نظام قانوني لحمايتهم، خاصة إذا ما تم الأخذ بعين الاعتبار أن التغيرات البيئية وحدها قد لا تكون سببا في هجرة الأشخاص نظرا لتداخلها مع الظروف الاجتماعية والاقتصادية والسياسية، وهذا ما أكده الفريق العالمي المعني بالهجرة حول مدى صعوبة عزل تأثير تدهور البيئة على عملية نزوح الأشخاص خارج أوطانهم، و لا يوجد أدنى شك أن من شأن هذا التدهور أن يؤثر على حياة الأشخاص

وحقوقهم الإنسانية سواء من حيث سبل كسب العيش أو الحصول على الوظائف أو السكن أو الخدمات الصحية .

إن تزايد أعداد النازحين بسبب الكوارث البيئية والتغير المناخي لازمه العديد من المآسي الإنسانية، في ظل غياب الإطار القانوني لهم، بالنظر الى الأليات الدولية المتاحة حاليا التي لا تستهدف هذه الفئة بصفة مباشرة ،بل يقتصر دورها على الإعانات المقدمة بغرض تخفيف الأضرار التي لحقت بهم، والتي تظل كآليات غير كافية خاصة في ظل الزيادة المتوقعة للمخاطر البيئية، لذلك فلا مناص من إلقاء الضوء على مشكلة النزوح البيئي ودوافعها مع التطرق الى الاليات القانونية للاعتراف بالظاهرة، خاصة إذا ما تم الأخذ بعين الاعتبار أن الدول التي ستعاني من مشكلة النزوح البيئي هي الدول النامية. نهدف من خلال هذه الدراسة الى عرض الآليات والتدابير القانونية المتاحة في القانون الدولي والتي من شأنها معالجة ظاهرة النزوح البيئي، إضافة الى محاولة وضع تعريف محدد للنازح البيئي،ولدراسة الموضوع تم اعتماد المنهج الوصفي و التحليلي من خلال وصف وتشخيص مختلف دوافع ظاهرة النزوح البيئي في محاولة لتحليل مختلف الاستراتيجيات والآليات القانونية التي من شأنها إعطاء تفسير للظاهرة وتداعياتها خاصة فيما يتعلق بالنازحين البيئيين.

ونظرا لتعدد الأسباب المفضية للنزوح البيئي وكذا الآثار الناجمة عنه تمحورت إشكالية الموضوع كما يلي :هل يمكن للنظام القانوني الدولي الحالي التكفل بظاهرة النزوح البيئي وتوفير الحماية القانونية للنازحين بفعل تغير المناخ؟

على ضوء ما تقدم ذكره، وبغية التفصيل في الإشكالية المطروحة، تمت هيكلة الدراسة وفق المحاور التالية:

المحور الأول: النزوح البيئي ودوافعه

وفقا للتقرير الصادر عن البنك الدولي حديثا بعنوان "التصور العام: الاستعداد للهجرات الداخلية الناجمة عن تغير المناخ" تم فيه تحليل ظاهرة النزوح البيئي الى غاية سنة 2050، الذي حذر من أنه إذا لم تتخذ إجراءات مناخية وإنمائية عاجلة، سوف تشهد كل من إفريقيا جنوب الصحراء وجنوب أسيا وأمريكا اللاتينية نزوح أكثر من 140مليون مهاجر داخلي بفعل التغير المناخي (رمضان فرج، 2021، صفحة 64_83)

أولا: تعريف النزوح البيئي

النزوح البيئي كمصطلح حديث نوعا ما طرح على الساحة الدولية في ظل التغيرات البيئية وأضحى يشكل تهديدا أمنيا على الحياة البشرية، على الرغم من أن العلاقة بين الإنسان والبيئة هي علاقة تفاعلية وكانت السبب في تحديد وجهات استقراره في العديد من المرات.

تجدر الإشارة هنا الى أنه ومنذ السبعينات عمل الأكاديميون والباحثون على تطوير المصطلحات ذات العلاقة بالتحركات القسرية للأفراد والجماعات بفعل الاختلالات البيئية بداياتها كانت مع محاولة تحديد مفهوم اللاجئ البيئي ،من طرف عالم البيئة Norman Mayers،الذي عرفهم :"بأنهم الأشخاص الذين لم يعودوا قادرين على الحصول على سبل عيش أمنة في أوطانهم بسبب الجفاف وتأكل التربة والتصحر وإزالة الغابات، وغيرها من المشاكل البيئية الى جانب المشاكل المرتبطة بالضغوط السكانية والفقر المدقع فيهاجرون على أساس شبه دائم، ان لم يكن دائما مع أمل ضئيل في عودة متوقعة".

في نفس الإطار ميزت منظمة الهجرة الدولية(IOM)، بين النزوح البيئي والعديد من التحركات المشابهة حيث اعتبرته(النزوح) يشير الى "الحالات التي يضطر فيها الناس الى مغادرة أماكن إقامتهم المعتادة نتيجة لكارثة أو من أجل تجنب تأثير خطر طبيعي فوري ومتوقع ويفتقرون الى المرونة لتحمل أثار هذا الخطر، ويستخدم هذا المصطلح في الغالب

لتحديد التحركات القسرية للأشخاص التي تسببها أحداث بيئية مفاجئة كما يتم استخدامه في عمل المنصة الخاصة بالنزوح بسبب الكوارث كمصطلح شامل".

هذا وقد استعملت عدة مصطلحات للتعبير عن حركة تنقل الأشخاص ونزوحهم لدواعي بيئية نجد منها لاجئو البيئة، مهاجرو البيئة، النازحون الأيكولوجيون، لاجئو المناخ وغيرها، ما طرح نوعا من الغموض وصعوبة دراسة الظاهرة ،إذ أنه ليس بالأمر السهل دراسة موضوع ما دون أن يكون المصطلح الرسمي غير محدد المعنى والدلالة، وهو ما يقف عائقا نحو تحديد وخلق مركز قانوني لنازحي التغيرات البيئية، فنجد أن منظمة الهجرة الدولية تفضل مصطلح المهاجر البيئي، في حين أن برنامج الأمم المتحدة للبيئة يستعمل فيه مصطلح اللاجئ البيئي، وفي خضم كل هذا نجد أن هذه المصطلحات وبالرغم من اختلاف منطوقها إلا أنها تصب في قالب واحد مترجمة الفكرة ذاتها مما يبقي الجدال قائما ومستمرا حول توحيده طالما لم يحظى بالاعتراف الدولي .

1_ النازح البيئي:

عرف **النازح** بأنه الشخص الذي عبر الحدود الدولية بسبب خوف له، ما يبرره عن التعرض للاضطهاد لأسباب تتعلق بالعرق أو الدين أو الجنسية أو الانتماء السياسي، ويعرف أيضا على أنه كل شخص اضطر طوعا أو قسرا لترك بلده أو منطقته بسبب أحداث واضطرابات طبيعية أومن صنع البشر متصلة بالبيئة وأدت الى تهديد وجوده أو الأضرار بمستوى عيشه (حمداوي، 2018، صفحة 109_148)

في إطار أخر نجد أن المنظمة الدولية للهجرة (IOM)في أحد منشوراتها لسنة 2007عرفت المهجرين بيئيا على أنهم :"الأشخاص الذين يجبرون على مغادرة أماكن عيشهم أو يختارون ذلك سواء بصورة مؤقتة أو دائمة وذلك نتيجة لتغيير مفاجئ أو تدريجي في البيئة مما يؤثر سلبا على حياتهم أو ظروفهم المعيشية ،الأمر الذي يدفعهم

للتنقل سواء داخل بلدهم أو خارجها" (عبد الرضا حبيب، الوضع القانوني للاجىء البيئي في القانون الدولي العام، 2012، صفحة 55)،ويرى البعض بأنهم الأشخاص الذين يخشون الكوارث الطبيعية مثل تحويلات الأرض الجذرية وتنفيذ السدود وأعمال الري والتلوث بالمواد ،وهم يشكلون الآن مجموعة من الأشخاص المعزولين في العالم (حميدة، 2011، صفحة 42).

وفي التقرير الصادر عن برنامج الأمم المتحدة للبيئة عن موجز سياسة المنظمة الدولية للهجرة، بأنهم أفراد شردوا مؤقتا بسبب حوادث صناعية مفاجئة أو مصادر الخطر، أوهم أفراد شردوا بشكل دائم بواسطة مشروعات التنمية الاقتصادية، أو الذين اضطروا لهاجروا بسبب التبديد المدمر للموارد الطبيعية (بوسماحة، 2018، صفحة 51_64)

يمكن القول هنا أن النازحون بفعل التغيرات البيئية، هم أشخاص ألزمتهم الظروف البيئية المتطرفة بفعل الكوارث الطبيعية، التلوث البيئي أو بسبب نضوب الموارد الطبيعية مغادرة مساكنهم لفترة دائمة أو مؤقتة سواء داخل حدود دولتهم أو خارجها.

2_ تصنيفات النازح البيئي:

إن العوامل المسببة للتدهور البيئي غالبا ما تكون معقدة، يصعب إثبات وجود علاقة سببية بين النزوح والتدهور البيئي، وبالتالي التوصل الى وضع تصنيف شامل لأسباب التنقل الذي يشترك فيه عدة عوامل تدفع الأشخاص للهجرة ،كما يصعب في بعض الحالات عزل الأسباب البيئية عن الأسباب الاقتصادية والاجتماعية وحتى السياسية (بونصيار، 2022، صفحة 381_388)،نشير هنا على سبيل المثال ما حدث عند وصول الإعصار الى بورما تم إجلاء 166ألف من الروهينجا المسلمين، ولم يكن سبب مغادرتهم هو الإعصار وحده، وإنما كانت هناك أسباب أخرى دفعت بهم لذلك كأعمال العنف والإبادة (بونوة، 2017، صفحة 22).

2_1_ بالنظر الى أسباب النزوح:

الأسباب التي تدفع بالأشخاص الى ترك منازلهم وبلدانهم الأصلية متعددة ويستحيل طرحها على سبيل الحصر، إلا أنه يمكن تقسيمها الى عدة فئات(Cournil, 2006) .

تم لأول مرة تصنيف النازحين البيئيين من طرف الخبير عصام الحناوي في تقرير تم تقديمه الى هيئة الأمم المتحدة سنة 1985الى ثلاث فئات (ايت قاسي، حماية النازح البيئي بين الحاجات الإنسانية والتصنيفات القانونية، 2014، صفحة 57_94):

_الفئة الأولى: النازحون بشكل مؤقت ولكن يمكنهم العودة بعد إصلاح الأضرار البيئية.

_الفئة الثانية: الذين يغادرون نهائيا أوطانهم ويستقرون في بلاد أخرى.

_الفئة الثالثة: من يهاجرون بحثا عن مستوى معيشي أفضل بسبب تدهور مكان إقامتهم.

في تصنيف أخر وضعهDominach Hervé العام 2005 أن أسباب النزوح تعود للظواهر الطبيعية ،الجفاف والتصحر، ارتفاع مستوى مياه البحر المخاطر البشرية كالحروب والحوادث الصناعية. الأسباب المرتبطة بالتمدن كالتلوث.

هذاويرجح العديد من الفقهاء أن هذه التصنيفات ليست حصرية، غير أنها جد مهمة لتبيان مدى التداخل والترابط بين الأسباب الاجتماعية والاقتصادية و كذا البيئية.

2_2_ **حسب المدة** (والتي يكون النزوح فيه إما بصفة مؤقتة أو نهائية):

أ_ نزوح مفاجئ قسري ومؤقت:

يتعلق هذا النوع من النزوح بتنقل سريع لبعض السكان لمدة محددة هروبا من أحداث مفاجئة كالأعاصير مثلا، ما يجعل بقائهم في المنطقة مستحيلا.

نجد هنا أن صورة النزوح تفرض اتخاذ نوعا من الإجراءات والتدابير ذات الطابع الاستعجالي للتكفل الجيد بالنازحين وتوفير الإيواء، العناية الصحية والتغذية حيث تكون أقرب منطقة أمنة لهم هي الملجأ، سواء كانت داخل حدود دولتهم أو خارجها، ولا يتعلق الأمر هنا بالحصول على أي وضع إداري في مكان الاستقبال لأن قرار النزوح كان غير متوقع بصورة غير منتظمة واستعجاليه، حيث أنه وبمجرد أن يصبح الإطار المعيشي ممكنا من جديد تتم إعادة توطين النازحين.

ب_ نزوح متوقع ونهائي:

يكون جراء ارتفاع منسوب مياه البحر والمؤدي الى اختفاء بعض الأقاليم مما يؤدي الى نزوح نهائي للسكان سواء كان الى منطقة أخرى داخل دولتهم أو خارج حدودها وهو الأمر المتوقع بالنسبة لسكان الدول الجزرية الصغيرة مثل جزر Tuvalu والتي تأثرت بشدة في الوقت الراهن نتيجة ارتفاع منسوب مياه البحر، ما أثر وبشكل كبير على حقوق السكان الأساسية مثل الحق في التعلم والصحة(Slmms, 2009).

ج_ نزوح محضر ونهائي:

ينجم عن التدهور التدريجي لظروف الحياة في بعض المناطق كندرة المياه الصالحة للشرب أو الفيضانات المتكررة الى القضاء على إمكانية بقاء السكان بالمنطقة، ما يضطرهم للنزوح الى مناطق أفضل حيث وفرة الموارد الطبيعية، يكون بقائهم بها لأطول فترة ما يطرح مشكلة حول وضعيتهم القانونية.

2_3_ حسب الوجهة (حيث يأخذ النزوح في هذه الحالة صورتين):

أ_ النزوح الداخلي:

يكون من منطقة الى أخرى داخل حدود الدولة الواحدة وهو الأكثر شيوعا في القارة الإفريقية، لارتباطه بعدة عوامل كالجفاف والتصحر.

ب_ النزوح الخارجي:

يتخطى النازحون حدود الدولة الأصل، ما يطرح إشكالية المركز القانوني لهم ومدى شموليتهم بالحماية الدولية.

ثانيا: أسباب النزوح البيئي

إن الاعتبارات البيئية المسببة للهجرة البيئية كثيرة ومتنوعة بحسب مصدرها (طفياني و ميسوم، 2021، صفحة 103_115)، فقد تكون هذه الاعتبارات عوامل طبيعية لا دخل للعنصر البشري في حدوثها، كما أنها يمكن أن تحدث بشكل فجائي غير متوقع والتي نذكر منها:

1_ الكوارث الطبيعية:

عرفت المنظمة الأمريكية لمهندسي السلامة الكوارث الطبيعية، أنها التحول المفاجئ والغير متوقع لأسلوب الحياة العادية، بسبب ظواهر طبيعية أو بفعل الأنشطة البشرية، سببه تحول العديد من الخسائر المادية والبشرية الجسيمة (مسيكة، 2016/2015، صفحة 179)،وفي تعريف لهيئة الأمم المتحدة للكوارث بأنها: " حالة مفجعة يتأثر من جرائها نمط الحياة اليومية فجأة ويصبح الناس يعانون من ويلاتها يصيرون بحاجة الى حماية وملجأ، وعناية طبية واجتماعية واحتياجات الحياة الضرورية الأخرى"، فهذه الكوارث كثيرة ومتنوعة كالفيضانات التي تحدث بسبب العواصف الرعدية والأعاصير الاستوائية المسببة لانجراف التربة ،إضافة الى ظاهرة البراكين التي تفرز غازات شديدة الضرر بالبيئة والكائنات الحية وكذلك الزلازل وما تخلفه حيث تعتبر من أخطر الكوارث الطبيعية التي تحدث جراء الحركة النسبية للصفائح القارية المشكلة للقشرة الأرضية (دبيك، 2009).

تعد الكوارث الطبيعية من أكثر دوافع النزوح البيئي فاعلية، يتفاعل السكان معها بسرعة كونها تهدد حياتهم بشكل مباشر، حيث يتخذ الشكل الجماعي والسريع أحد

خصائصها وعادة ما يكون المقصد الى الأماكن القريبة والآمنة بصفة مؤقتة، والاستقرار في مخيمات جماعية تفتقد للكثير من الحاجات الضرورية (الأزهر، 2015، صفحة 130_138).

تسببت الكوارث المفاجئةسنة2016في حدوث 1,1 مليون حالة نزوح جديدة في قارة إفريقيا ارتبطت بنسبة 97% بالمخاطر المتعلقة بالمناخ، وتسببت الفيضانات في نزوح حوالي 977 ألف شخص وشهدت الصومال، كينيا وأثيوبيا أسوأ فيضانات خلال 20 سنة، ما دفع بنزوح أكثر من 700 ألف شخص، وإعصار SAGUAR الذي شهدته الصومال سنة 2018 في تشريد الآلاف كما تسبب تسونامي المحيط الهندي سنة 2004 في نزوح أكثر من 1000 شخص في مدغشقر (رمضان فرج، 2021، صفحة 63_83)

2_ المخاطر البشرية:

أعادت الأنشطة البشرية تشكيل كوكبنا وبعمق كبير، حتى أن العلماء باتوا يجدون أننا دخلنا في حقبة جيولوجية جديدة ،سميت عصر التأثير البشري أو الأنثروبوسين، وفي تقرير أعده DAVID KEAN سنة 2004 الى أن الممارسات البشرية من بين أهم دوافع النزوح البيئي، مشيرا في ذلك الى ما حدث سنة 1986بمحطة الطاقة النووية بأوكرانيا (Tchernobyl)،والتي تعتبر أسوأ كارثة للتسرب الإشعاعي وصنفت ككارثة نووية من الدرجة 7 تسبب في وفاة ألف93 شخص بسبب الإشعاعات النووية وأشارت إحصائيات رسمية لوزارة الصحة 2,3مليون من سكان البلاد مازالوا يعانون حتى الآن بأشكال متفاوتة من الكارثة وتسببت الحادثة في تلوث1.4 مليون هكتار من الأراضي الزراعية في أوكرانيا وروسيا البيضاء .

3_ التغير المناخي:

ظهر مفهوم التغير المناخي سنة 1827، والذي أرجع سببه الى انحباس حرارة الشمس داخل الغلاف الجوي، بنفس الطريقة التي يحتجز بها غلاف البيوت الزجاجية المخصصة

للزراعة ، فمقدار الحرارة يعتمد على معدل وجود الغازات المسببة للاحتباس وفي مقدمتها غاز ثاني أوكسيد الكربون، الميثان وأكسيد النتروز (دعاس، 2016/2015).

3_1__تعريف التغير المناخي:

يعرف لغويا بأنه تغيير أو إخلال أو تخلف عنصر معين ما يؤدي إلى عدم بقاء أصل الشيء، فهو تغير أو إخلال طويل الأمد يحصل في حالة المناخ نتيجة التغير الحاصل في توازن الطاقة وسريانها ويكون مؤثر في النظم البيئية والطبيعية.

أما اصطلاحا فهو التغير المستمر في مناخ الكرة الأرضية ناتج عن أسباب كونية أو طبيعية أو بشرية، يؤثر سلبا على المحيط الجوي، ويؤدي لوقوع كوارث مدمرة.

هذا وقد عرفته اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ 1992في المادة الأولى الفقرة الثانية كما يلي: "مصطلح تغير المناخ يعني تغييرا في المناخ بصورة مباشرة أو غير مباشرة، الأمر الذي يقضي إلى تغيير في تكوين الغلاف الجوي العالمي والذي يلاحظ بالإضافة إلى التقلب الطبيعي للمناخ على فترات زمنية مماثلة".

3_2_أسباب التغير المناخي:

تعدّ الأنشطة البشرية والصناعية السبب الرئيسي لتغيّر المناخ وزيادة درجة حرارة الأرض على مدى الخمسين سنة الماضية، فقد بدأ الإنسان منذ بداية الثورة الصناعية بحرق كميات متزايدة من الوقود الاحفوري، ممّا أدّى إلى تراكم غاز ثاني أكسيد الكربون في الجوّ. والتي نذكر منها:

أ_ الأسباب البشرية (نجد منها):

_ **إزالة الغابات:** الأشجار تستهلك غاز ثاني أكسيد الكربون في عملية البناء الضوئي، وتخزّن الفائض منه لدعم نموّها وتطوّرها، وعند قطعها ينبعث ثاني أكسيد الكربون المخزّن فيها ليتراكم في الغلاف الجوي، بالإضافة إلى أنّ إزالة الغابات يؤثّر على أنماط

هطول الأمطار على مستوى العالم، فللأشجار دور في منع حدوث الفيضانات والجفاف من خلال تنظيم هطول الأمطار، وإزالة الغابات أيضاً في تغيّر طبيعة سطح الأرض، فتصبح مكشوفة أكثر لأشعة الشمس، ممّا يؤدّي إلى زيادة في امتصاص سطح الأرض للطاقة الحرارية.

_ **الزراعة:** الممارسات الزراعية الحديثة واستعمال الأسمدة الصناعية، واستخدام الآلات لتكثيف الإنتاج الزراعي التي تعدّ من العوامل المساهمة بشكل كبير في زيادة انبعاث غازات الدفيئة، وحدوث الاحتباس الحراري، وتغيّر المناخ عدا عن الكميات الكبيرة من الغازات التي تُطلق خلال المراحل المتعدّدة المتعلّقة بإنتاج الغذاء، والتي تشمل التحضير والتخزين والمعالجة، والتغليف، والنقل.

_**التصنيع**: أدّت الابتكارات التكنولوجية الحديثة إلى استبدال العمالة البشرية بآلات تستهلك كميات كبيرة من الطاقة، ومع زيادة التصنيع ازداد استخدام الوقود، ممّا نتج عنه الكثير من الانبعاثات المباشرة وغير المباشرة لغازات الدفيئة، وقد رافق نموّ الأنشطة الصناعية انتقال الناس إلى المناطق الحضرية بحثاً عن عمل، ممّا ساهم في اكتظاظ السكان، وزيادة التلوّث.

ب_ الأسباب طبيعية:

تشير الدراسات إلى أنّ الاحترار المناخي الحالي لا يمكن أن يُعزى للأسباب الطبيعية وحدها، فتأثيرها ضئيل جداً ولا يفسّر الاحترار السريع الذي تشهده الأرض في العقود الأخيرة، أي أنّ السبب الرئيسي لتغيّر المناخ هو الأنشطة البشرية، وما ينتج عنها من انبعاثات غازات الدفيئة ومع ذلك فهناك العديد من الأسباب الطبيعية التي تؤدّي أيضاً إلى تغيّر المناخ، مثل التأثيرات والدورات الطبيعية التي تمرّ بها الأرض، وفيما يلي بعضا منها:

_الإشعاع الشمسي:

أثّرت الطاقة المتغيّرة من الشمس سابقا على درجة حرارة الأرض، ولكنّها لم تكن كافية لتغيير المناخ، فأي زيادة في الطاقة الشمسية ترفع من حرارة الغلاف الجوي للأرض، ولكنّها تتسبّب باحترار الطبقة السفلية منه فقط.

_الانفجارات البركانية:

تطلق البراكين بعض الغازات الدفيئة مثل غاز ثاني أكسيد الكربون، ولكن كميته تكون أقلّ بخمسين مرّة من الكمية التي تنتجها الأنشطة البشرية، ولذلك لا تعدّ البراكين السبب الرئيسي للاحتباس الحراري، وفي المقابل قد يكون لها تأثيراً مختلفاً على مناخ الأرض، فالجزيئات الصغيرة المسمّاة بجزيئات الهباء الجوي التي تُطلقها البراكين تساهم في تبريد الأرض، ولذلك يعدّ التأثير السائد للانفجارات البركانية هو التبريد وليس الاحترار.

4_ أثر التغير المناخي على مشكلة النزوح البيئي:

إن تأثيرات التغير المناخي متعددة حددتها تقارير الفريق الحكومي المعني بتغير المناخ وكذلك الاتفاقية الإطار لتغير المناخ، وفيما يتعلق بتقييم هذه التأثيرات فإنها تتأثر بزيادة النمو السكاني وتطرح بذلك عدة تحديات من حيث قلة المعلومات. وكان لنتائج الثورة الصناعية التي عرفتها الدول الأوروبية، تأثيرات سلبية على البيئة، كالتلوث و البحث عن الموارد وندرتها، الفقر الذي عرفته البلدان النامية، إضافة إلى تغير الأنظمة الطبيعية نحو الأسوأ، حيث عرفت الكرة الأرضية في السنوات الماضية ارتفاع في درجات الحرارة، أدت إلى جملة من الآثار السلبية، كتراجع الكثافة الغابية و زيادة نسبة التصحر في البلدان التي

تعاني أصلا منه، ارتفاع مستوى منسوب المياه، الأمر الذي يهدد باختفاء الجزر والأراضي المنخفضة.

وفي تقارير الفريق الحكومي المعني بتغير المناخ IPCCأن انبعاثات الغازات الدفيئة ستتسبب في تضاعف نسبة ارتفاع درجات الحرارة العامة من ثاني أكسيد الكربون ،وقد توقع التقرير الأول العام 1990 سترتفع درجة حرارة الجو والمحيطات وسيذوب من 1.5 إلى 4.5 جزء من جليد القطبين وبالتالي ارتفاع مستوى سطح البحر، وحدوث تغير في أنماط هطول الأمطار وتناقصها خاصة في المناطق الجافة.

كما يتوقع بوجه عام أن يتسبب الاحترار المناخي بالجفاف في مناطق، وفيضانات في مناطق أخرى. خاصة في الدول التي تعتمد على القطاع الزراعي كمصدر أساسي للعيش، حيث تشير احصاءات وتقديرات منظمة الصحة العالمية أنه حوالي 5مليون شخص سيموتون سنوياّ بسبب سوء التغذية، ناهيك عن ما يخلفه الجفاف والفيضانات من خسائر وأمراض فتاكة، وفي حال استمرار ارتفاع درجات الحرارة فان الوضع سيزداد خطورة.

شهدت السنوات الأخيرة عددا كبيرا من الكوارث الطبيعية جردت الملايين من الأشخاص من مساكنهم ،بدءا من التسونامي الذي عرفته دول جنوب شرق أسيا سنة 2004،إضافة الى فيضانات باكستان ،زلزال هاييتي إذ تضررت عدة دول منها أندونيسيا تايلندا، سريلانكا وغيرها، توفي حينها أكثر من 300 ألف شخص وبقي أكثر من مليون شخص دون مأوى (عبد الرضا حبيب ، الوضع القانوني للاجئ البيئي في القانون الدولي العام(،رسالة ماجستير)، 2012، صفحة 59).

في تقرير لمنظمة الدولية للهجرة(IOM)حول التأثير المحتمل للتغير المناخي على حركة السكان، الى أن ما بين 25 مليون الى بليون شخص قد يهاجرون متأثرين بالتغير المناخي

خلال الأربعين سنة المقبلة (Migration, Environment and Climate Change: ASSESSING THE EVIDENCE, 2010)

قامت المنظمة الدولية للهجرة سنة 2008 بالتعاون مع عدة شركاء بيئيين مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة (PNUD)ومعهد ستوكهولم للبيئة(SEI)والصندوق العالمي للحياة البرية (WWF)من أجل محاولة ربط الهجرة بالأسباب البيئية.

كما أظهرت بعض الدراسات التي تهتم بالأبعاد الاقتصادية في التحليل الى أن تأثيرات التغير المناخي طويلة المدى، ما يدفع بالسكان الى النزوح الى مناطق تتمتع بعوامل اقتصادية جذابة (الراجحي، 2020، صفحة 252)، وفي تصريح لنائب المفوض السامي لحقوق الإنسان ،أنه بحلول سنة 2050 سوف يتعرض مئات الأشخاص للتشرد الدائم Displacement Permanent بسبب الفيضانات الجفاف الأعاصير، كما أن ذوبان وانهيار الكتلة الجليدية من شأنها أن تهدد مسكن شخص واحد على الأقل من كل عشرين شخص.و سينجم عن زيادة التصحر وتدهور النظام الايكولوجي حالات واسعة النطاق من تشريد السكان ،وتشير الإحصائيات الى تعرض حوالي 18مليون شخص للتشريد بسبب المخاطر البيئية سنة 2015 والتي مرجعها الى مشكلة الاحتباس الحراري (Dallard, s.d.).

4_الاتفاقيات الدولية للحد من التغير المناخي:

توصل العالم إلى ضرورة وضع نظام قانوني لحماية المناخ من التغير والبحث عن سبل تجنب ذلك، تجسدت في الاتفاقية الإطار حول تغير المناخ، ثم جاء لتحقيق تعاون الدول حول مكافحة تغير المناخ بروتوكول كيوتو كصيغة تنفيذية لها، اتفاق باريس وغيرها من الاتفاقيات التي ترصد نفس الأهداف.

4_1_اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ 1992:

هدفت هذه الاتفاقية الى تثبيت تركيزات الغازات الدفيئة في الغلاف الجوي، عند مستوى يحول دون تدخل خطير من جانب الإنسان في النظام المناخي، ودراسة ما يمكن فعله للحد من معدل الزيادة في درجة الحرارة العالمية وتغير المناخ والتعامل مع آثار ذلك، وضعت هذه الوثيقة للقوى الصناعية والدول النامية مبدأ المسؤولية المشتركة والمتباينة على أساس مبدأ الإنصاف. ودخلت حيز التنفيذ مارس 1994 ،وفي سنة 1995أدركت الدول أن شروط الخفض من انبعاثات الغازات الدفيئة فى الاتفاقية لم تكن كافية، فبدأت مفاوضات لتعزيز الاستجابة لتغير المناخ، واعتمدت بعد ذلك بسنتين بروتوكول كيوتو الذى يلزم الدول المتقدمة الحد من انبعاثات الغازات الدفيئة.

4_ 2_بروتوكول كيوتو:

تم التوقيع عليه من قبل 195 دولة سنة 1997، دخل حيز النفاذ سنة 2005 بعد التصديق عليه من قبل 175 دولة، يعد الخطوة التنفيذية الأولى لاتفاقية الأمم المتحدة الإطار بشأن تغير المناخ، و يلزم البروتوكول الدول الموقعة عليه بقائمة محددة من الالتزامات لا يتم التفرقة فيها بين الدول المتقدمة والدول النامية مثل: خفض انبعاثات الغازات الدفيئة بنسب مختلفة من دولة لأخرى على أن يكون هذا الخفض خلال مدة زمنية تبدأ سنة 2008 وتستمر حتى سنة 2012 ، والعمل على إنتاج وتطوير تكنولوجيات صديقة للبيئة، و تتعهد الدول المتقدمة وحدها تمويل وتسهيل نقل التكنولوجيا الصديقة للبيئة إلى الدول النامية والأقل نمواً، والتعاون المشترك في " آلية التنمية النظيفة" ومساعدتها على الوفاء بمتطلبات التنمية المستدامة.

هذا و تضمن البروتوكول آلية مرنة تعرف بـ" **سوق أرصدة الكربون**" ،وقد نشأ سوق الكربون الأوربى لتجارة الانبعاثات ويسمح للملوثين الأوروبيين الرئيسيين والشركات الخاصة بشراء حقوقهم فى التلوث (أبو سكين، 2020، صفحة 100_132)

4_3_اتفاقية باريس 2015:

كانت نظرة الدول لاتفاقية باريس نظرة متفائلة، كون قادة العالم قد تخطوا الخلافات بالتوصل إلى اتفاق عالمي وقع عليه ممثلو 195 دولة ودخل حيز النفاذ نوفمبر 2016 ،بعد مصادقة 55 دولة عليه كانت مسؤولة عن أكثر من 55 % من انبعاثات الغازات الدفيئة، كانت بنود اتفاق باريس تتسم بالعدالة المناخية والأمن الغذائي مع مراعاة المصالح بصفة جماعية، فضلاً عن تخصيص نحو نصف تريليون دولار لمواجهة التغير المناخي حتى سنة2020، وقامت بتحديد الاحترار العالمي بدرجتين بحلول عام 2050 والحد من انبعاثات الكربون بنسبة 50٪ و 100٪ بحلول عام 2100.

لم تلزم الاتفاقية أي دولة بكميات محددة من الانبعاثات غير أنها تلزم كل الدول بتقديم "**مساهمات** " لخفض الانبعاثات، تحددها بما يعكس قدرات كل دولة ومسؤوليتها، وتلتزم الدول بتجديد مساهماتها كل خمس سنوات .

ما يمكن قوله هنا، أنه ظهر خلال عملية وضع النظام القانوني لحماية المناخ نوع من التفاوت في المستوى الاقتصادي والتكنولوجي بين الدول المتقدمة والدول النامية، حيث كان هناك تعارض في المصالح، فالدول الصناعية ضمنت حصتها من التنمية والتطور وتسعى لحماية المناخ بأقل تكلفة ممكنة، بينما الدول النامية التي تعاني من التخلف بمختلف أشكاله، لم تهتم كثيرا بمشكل تغير المناخ وليست مستعدة للتخلي عن حقها في التنمية، في حين لا تملك التكنولوجيا لتحقيق عملية تنمية صديقة للبيئة. وهذا ما جعل من اتفاقية تغير المناخ وبروتوكول كيوتو، واجتماعات الدول الأطراف تجسيدا للصراع بين دول الشمال ودول الجنوب.

بالنظر أيضا الى الطبيعة الإطارية للاتفاقية المعنية بحماية المناخ نجد أن نصوصها المتعلقة بالالتزامات وردت بصفة عامة وغير محددة بجداول زمنية، اختلفت طريقة

الامتثال لها من طرف الى آخر، ما يفضي الى صعوبة دراسة هذا الصك الدولي، خاصة فيما يتعلق بمدى إلزاميته للأطراف (عسكر، 2013، صفحة 24).

المحور الثاني: التكييف القانوني لظاهرة النزوح البيئي

بدأ الاهتمام العالمي بالبيئة ينجذب نحو المهجرين بيئيا وقد لوحظ هذا التحول المعرفي لأول مرة سنة 1992خلال انعقاد مؤتمر "الهجرة والبيئة" المنظم من قبل المنظمة الدولية للهجرة(**IOM**)، ومجموعة سياسات اللاجئين والذي تم التعبير من خلاله عن الحاجة لوضع آليات خاصة لمساعدة اللاجئين البيئيين، التي قوبلت بالرفض من طرف المفوضية العليا لشؤون اللاجئين(Suhrk.Astri, 1994).

أولا: دوافع الاعتراف القانوني بظاهرة النزوح البيئي

خلال الأجندة الدولية لسنة 2000 دأبت الفواعل الدولية على إدراج مجموعة من القضايا ذات الصلة بالمناخ، ليصبح التغير المناخي أهم المشاكل التي يجب معالجتها، كانت الهجرة لأسباب بيئية أحد المواضيع التي تم دمجها لمناقشة قضايا المناخ (سفيان، 2018، صفحة 125_139)،كما تم إنشاء المنظمة غير الحكومية Space_Living للاجئي البيئة من أجل دعم الحصول على اعتراف دولي رسمي، وفي العام 2004 قدم LISERمبادرة TOLIDOبشأن اللاجئين البيئيين واستعادة البيئة.

هذا وقد نشرت الجمعية البرلمانية لمجلس لأوروبا تقريرا سنة 2008 عن الهجرة البيئية والتي تدعو من خلاله ضرورة المزيد من التحقيقات في الثغرات القائمة في الاليات القانونية والمؤسساتية من أجل حماية و تكريس مركز قانوني لمهاجري البيئة، وهذا إما في اتفاقية دولية منفصلة أو كتكملة للمعاهدات ذات الأطراف ذات الصلة، و نظم التحالف الأخضر الأوربي الحر سنة 2008 مؤتمرا حول الهجرة المناخية، مقترحا إعلانا للاعتراف

بوضع المهاجرين المناخيين و مشروع الحكم العالميGovernance_Globalوإنشاء نظام دولي من أجل حماية المهاجرين المناخيين(Frank Biermann, 2010).

في نفس السياق بعض الصكوك وبالرغم من عدم الزاميتها، إلا أنها شكلت خطوة هامة في مسار التكفل بالنازحين لأسباب بيئية، والتي استعمل فيها مصطلح النازح كل منها تخص فئة معينة من النازحين بحسب النطاق الزماني والمكاني لتحركاتهم، فمبادرة نانسن وجدول أعمال الحماية للأشخاص النازحين عبر الحدود في سياق الكوارث والتغيرات المناخية، تعنى بالنازحين الذين يتجاوزون حدود الدولة الواحدة، بينما تنطوي مبادئ أشباه الجزر على مجموعة من الأسس فيما يتعلق بالنزوح بسبب المناخ حول النازحين داخل حدود دولتهم (ايت قاسي، تأثير الغموض المفاهيمي على تحديد المركز القانوني للأشخاص المتنقلين لأسباب بيئية، 2021، صفحة 30_53).

1 _مبادرة نانسن:

أطلقت حكومتي سويسرا والنرويج مبادرة نانسن أكتوبر العام 2012، لإدراكهما بأنه لا ضمانات تؤكد الاعتراف بنازحي البيئة تضمن لهم حق الحماية والحصول على المساعدة في ضوء قواعد القانون الدولي القائم، كون أن ظاهرة النزوح البيئي طرحت عدة مشاكل قانونية وتحديات تمويلية (kalin, 2015)

كانت الغاية من المبادرة بناء إجماع حول الأسس والمعايير الرئيسية لتوفير حماية النازحين عبر الحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ، مع امكانية التوصل لتوافق الآراء بين الدول المتضررة بشأن كيفية تحقيق الاستجابة المناسبة للمشكلة، ونظمت المبادرة عدة لقاءات تشاورية إقليمية، لحصد أكبر عدد ممكن من التأييد من طرف ممثلي الحكومات والمجتمع المدني وكذا المنظمات الدولية والخبراء، شملت كل من منطقة المحيط الهادي أمريكا الوسطى القرن الإفريقي جنوب شرق أسيا وجنوب أسيا، حيث جاء في سياق تلك

التشاورات على المسؤولية الأساسية والمشتركة للدول للتصدي للنزوح ان أمكنها ذلك مع ضمان حماية النازحين وإيجاد حلول دائمة في حال تجاوز قدرات الدولة على التصدي للنزوح ومنعه.

كما أكدت المشاورات على أن الاليات القانونية والمؤسساتية الدولية والإقليمية القائمة حاليا لا تعالج مشكلة النزوح العابر للحدود في سياق الأزمات المناخية، هذا وقد خلصت المبادرة الى مجموعة من الآليات والإجراءات التي من شأنها توفير الحماية ومساعدة المتضررين من الكوارث، وهو ما تم إدراجه في جدول أعمال الحماية حول النزوح العابر للحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ والذي تم عرضه للمناقشة أثناء اللقاءات التشاورية العابرة للحكومات في أكتوبر 2015.

2 _ جدول أعمال الحماية حول النزوح العابر للحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ:

جاء جدول أعمال الحماية في سياق الاعتراف الدولي، بتحديات التنقل والاستيطان البشري في إطار الكوارث وتغير المناخ، غير أنه لم يتم تحديد الظروف التي يستوجب من خلالها قبول الأشخاص النازحين عبر الحدود في سياق الكوارث(الكوارث المقصودة في جدول الأعمال هي تلك المرتبطة بمخاطر التقلبات الجوية والمناخية، الفيضانات والأعاصير، الزوابع وأيضا المخاطر الجيوفيزيائية كالزلازل والبراكين، التسونامي، إضافة الى تأثير المخاطر الطبيعية المفاجئة أو التدريجية بما في ذلك تلك المرتبطة بتغير المناخ) ولم يتم النص صراحة عن الحقوق التي يتمتعون بها، ولا عن ظروف إعادة التوطين أو وضع حلول دائمة لهم.

ان جدول أعمال الحماية يهدف الى وضع إطار مفاهيمي يحدد من خلاله الممارسات الناجعة وتنظيم التنسيق بين الدول لاستقبال النازحين خارج حدود دولتهم، ويستند في ذلك الى التشريعات الوطنية المنظمة للهجرة، وفي هذا السياق يمكن اعتبار الشخص

نازحا عبر الحدود في سياق الكوارث وتغير المناخ في حال تعرضه وبشكل خطير للكارثة وخاصة إذا كانت الكارثة وقعت أو وشيكة الوقوع تشكل خطرا على حياته وأمنه، أو أصيب نتيجة الكارثة أو فقد أحد أفراد أسرته و/أو فقد وسائل العيش. أو أصبح نتيجة الكارثة مهددا في حياته و/أو أمنه أو لصعوبات كبيرة في بلده خاصة إذا كان لا يستطيع الوصول الى المساعدة والحماية في بلده.

في المقابل هناك معايير أخرى تستبعد الشخص من الاستفادة من مركز النازح عبر الحدود، وهي تلك المنبثقة من قانون اللاجئين والمتعلقة بخطورة الشخص على أمن الدولة المستقبلة له بحسب المادة 31 من اتفاقية جنيف 1951.

وأهم ما يميز وثيقة جدول الأعمال أنها جاءت بمجموعة من الإجراءات والتدابير العلاجية (الحماية الإنسانية) والوقائية للحد من ظاهرة النزوح:

2_1_ إجراءات الحماية الإنسانية:

من بين جملة الإجراءات والتدابير التي اقترحها جدول الأعمال لفئة النازحين عبر الحدود بسبب الكوارث وتغير المناخ منحهم تأشيرات الدخول أو تعليق مؤقت لشرط التأشيرة، غير أنه وفي حال تدفقهم بأعداد كبيرة يتم منحهم حماية مؤقتة وأن تضفو على العملية الطابع الاستعجالي فيما يخص إجراءات الدخول مقارنة مع المهاجرين العاديين، وأن يتم إعفائهم من بعض شروط القبول، في حال لم تكن لديهم وثائق أو فقدوها ولا يمكنهم الحصول عليها وبالنسبة للأشخاص الذين كانوا متواجدين خارج أوطانهم عند وقوع الكارثة، وكان يفترض مغادرتهم أو طردهم، في هذه الحالة يجب تمديد اقامتهم أو تعليق قرار الطرد، بالنظر الى الظروف التي قد تعرض حياتهم للخطر حال عودتهم، وفي المقابل وفي حالة زوال الظروف التي دفعت بهم للنزوح، يجب العمل على تسهيل إجراءات إعادة التوطين وفق اتفاقية ثنائية بين البلد الأصل والبلد المستضيف، مع إمكانية إشراك

المنظمات الدولية في ذلك من أجل ضمان عودة أمنة، وفي حال استمرار الظروف في البلد الأصلي يجب على البلد المستضيف تجديد إقامة هؤلاء الأشخاص أو منحهم إقامة دائمة، واتخاذ تدابير لم الشمل الأسري، والنظر في إمكانية منح مركز لاجئ للأشخاص الذين تنطبق عليهم شروط اللجوء.

2_2_ التدابير الوقائية للحد النزوح عبر الحدود:

بحسب جدول أعمال الحماية، تم وضع عدة تدابير لمساعدة الأشخاص على البقاء أو إجلائهم من مناطق الخطر، والتي يمكن القيام بها لتسيير مخاطر النزوح المتعلق بالكوارث في البلد الأصل، تجنبا تجاوزهم الحدود وتكمن هذه التدابير فيما يلي:

_مراجعة الاستراتيجيات والتشريعات المتعلقة بتسيير مخاطر الكوارث والتكيف مع تغير المناخ بالتعاون مع السلطات المحلية والمجتمعات المتضررة.

_ اتخاذ تدابير لتحديد الأشخاص المعرضين للنزوح في الحال أو على المدى المتوسط.

_تحسين قطاع الإسكان والرعاية الصحية، الأمن الغذائي من أجل تحسين قدرة الأشخاص على التكيف.

_ مراجعة التشريعات والسياسات الوطنية حول النزوح الداخلي وتحديد ما إذا كان مفهوم النازح داخليا، يتضمن النازحين بسبب الكوارث وتغير المناخ.

3_ مبادئ أشباه الجزر فيما يتعلق بالنزوح الداخلي بسبب المناخ:

إن الهدف الأساسي من هذه المبادئ هو الوقاية من النزوح الداخلي بسبب المناخ والتكيف معه (ليكين، 2015) ،حيث نص المبدأ الأول في الفقرة الأولى منه على أن الغاية من وضع هذه المبادئ توفير إطار معياري شامل قائم على أسس ومبادئ القانون الدولي والتزامات حقوق الإنسان مما يسمح بمعالجة حقوق النازحين داخليا بسبب المناخ.

كما جاء في نص المبدأ الرابع على ألا يجب تفسير المبادئ، بأنها جاءت لتحصر أو تعدل أو تخل بالحقوق المعترف بها في القانون الدولي، قانون حقوق الإنسان وكذلك القانون الإنساني، أو بالحقوق المعترف بها ضمن التشريعات الوطنية.

وبحسب المبدأ الثاني، فان هذه المبادئ تنطبق على الأشخاص النازحين داخل حدود دولتهم الأصلية بسبب المناخ حيث جاء تعريفهم كما يلي: "الأفراد والأسر أو المجتمعات المحلية الذين يعانون نتيجة النزوح بسبب تغير المناخ"، والمقصود هنا بالنزوح بسبب المناخ هو تنقل الأشخاص داخل دولتهم نتيجة الأحداث والعوامل البيئية المفاجئة والبطيئة الظهور والتي إما أن تحدث وحدها أو تحدث بسبب تدخل عوامل أخرى,

بمقتضى المبادئ (من 5 الى 17) تتفاوت وتتنوع التزامات الدول حسب مراحل النزوح بدءا من الوقاية من النزوح وتوفير الحماية للنازحين أثناء فترة النزوح، الى غاية إعادة توطينهم،حيث ينبغي على الدول العمل على منع وتجنب الأحداث المؤدية الى النزوح وتقديم المساعدة للأفراد والأسر والمجتمعات المحلية من أجل التكيف وضمان بقائهم أطول فترة ممكنة في اقامتهم الأصلية وعلى الدول والوكالات ذات الصلة تقديم المساعدات والدعم للدول المتضررة من تغير المناخ. ولضمان تفعيل وتنفيذ المبادئ المتعلقة بأشباه الجزر فيما يخص بالنزوح الداخلي بسبب تغير المناخ، ينبغي الحرص على عدم تنقل الأفراد والأسر والمجتمعات المحلية، مالم تتم الموافقة ما بين الدولة المضيفة والنازحين، إلا في حالات استثنائية لحماية الصحة العامة والسلامة العامة، وتأمين العودة للنازحين الى مناطقهم الأصلية، ووضع إطار لعملية العودة الطوعية في أمن وكرامة، وتعويضهم بشكل منصف ودون تمييز (دوبرشتاين، 2015).

بالرغم من أهمية المبادئ في الترويج لمشكلة النزوح المدفوع بالتغير المناخي، غير أنه يعاب عليها اقتصار مجال تطبيقها على النازحين داخليا، دون أولئك الذين يتجاوزون حدود الدولة الأصل، وافتقارها للقيمة الإلزامية.

4_مشروع اتفاقية (ليموج) حول المركز الدولي للنازحين البيئيين:

تم اقتراحه العام 2008من قبل مجموعة أساتذة جامعة "ليموج "، مختصين في المجال القانوني والاقتصادي، الهدف منه تكريس حماية قانونية لفئة النازحين البيئيين، تضمن عدة اقتراحات من بينها وضع مركز دولي لهذه الفئة والاعتراف بهم، بصرف النظر عن الإطار المكاني للنزوح البيئي كان داخليا أم دوليا. ومن بين جملة المبررات التي استوجبت طرحها، التدهور المتزايد للوضع البيئي العالمي، بسبب الكوارث الطبيعية والمخاطر البشرية، التغيرات المناخية النزاعات المسلحة، وأثرها على الأشخاص وتأثيرها على استقرارهم، في ظل غياب اتفاقية دولية تحمي هذه الفئة من النازحين.

تجدر الإشارة الى أن القانون الدولي يثير واجب المجتمع الدولي في تقديم المساعدة لدولة تعرضت لكارثة بيئية(المبدأ 12 من إعلان ريو سنة 1992)،بحكم أن تقديم المساعدات الإنسانية للدولة المنكوبة يعد واجبا أدبيا يستند الى فكرة الإنسانية ،كما أكد معهد القانون الدولي سنة2003بشأن المساعدات الإنسانية ،على أن ترك ضحايا الكوارث دون مساعدة إنسانية يشكل خطرا على حياة الإنسان يشكل انتهاكا للحقوق الإنسانية الأساسية ،وهو نفس المضمون التي تم ذكره في قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 131/43 بحيث جاء في ديباجته :"وإذ ترى أن ضحايا الكوارث الطبيعية وحالات الطوارئ المماثلة بلا مساعدة إنسانية يمثل تهديدا للحياة الإنسانية واهانة لكرامة الإنسان".

اتسم مشروع هذه الاتفاقية بالطابع العالمي حيث تنطبق على جميع نازحي البيئة، سواء داخل حدود دولتهم أو خارجها استعمل مصطلح النازح البيئي، لأنه يعكس أكثر تعدد

أسباب وأشكال النزوح البيئي، على غرار مصطلح اللاجئ البيئي الذي ينطوي على فئة النازحين خارج دولتهم، وقد تم وضع تعريف النازحون البيئيون في المادة الثانية من مشروع الاتفاقية، على أنهم: "الأشخاص ،الأسر والسكان المعرضين لاضطراب شديد في بيئتهم، يهدد ظروف حياتهم ويجبرهم على ترك أماكن اقامتهم المعتادة على الفور أو بعد فترة معينة "، وكرس مشروع الاتفاقية حقوقا قائمة في ذاتها كالحق في الإعلام والمشاركة. الحق في التغذية والحق في التعلم والعمل، الحق في الشخصية القانونية والحق في وحدة الأسرة، الحق في العودة...الخ.

تضمن المشروع إنشاء الوكالة العالمية للنازحين البيئيين، التي تعمل على الوقاية والحد من حالات النزوح البيئي، وتنظيم وضعيات النازحين، وعلى الدول أن تلتزم بعد مصادقتها على الاتفاقية ودخولها حيز النفاذ، بإنشاء لجان وطنية تعمل على منح مركز للنازح البيئي وفقا للمادة 12 من مشروع الاتفاقية.

في نفس السياق جاء في تقرير المنتدى العربي للتنمية المستدامة سنة 2019 من الضروري النهوض بالعدالة الاجتماعية والتماسك الاجتماعي في البلدان العربية، من خلال منح حماية اجتماعية شاملة وتضمين النازحين في برامج الحماية الاجتماعية ومعالجة العقبات التي تحول دون انخراط النازحين في سوق العمل، أو تلك التي تفقدهم الرغبة بالعودة الى ديارهم في حال انتهاء الكوارث البيئية المفضية للنزوح (المنتدى العربي للتنمية المستدامة، 2019).

كما يؤكد العديد من خبراء المناخ ،على ضرورة أن تستنفر جميع المؤسسات والمنظمات الحقوقية الدولية بصفة استعجالية لحماية النازحون البيئيون، والاعتراف بحقوقهم القانونية والتي ينبغي أن تسن اليوم قبل الغد وعلى العدالة الدولية أن تنصفهم بقوانين فورية وملزمة (فرحات، 2016)،ويذكر أولي براون خبير "المعهد الدولي للتنمية المستدامة" أن

إفريقيا هي القارة الأكثر تضرراً ومعاناةً من تداعيات التغيير المناخي كالكونغو ،أوغندا السودان وإفريقيا الجنوبية ودلتا النيل في مصر، وعلى المستوى الآسيوي يتحدث براون عن البنغلادش من الدول الأكثر تضرراً من غيرها، وكذلك كولومبيا في أميركا الجنوبية. ويؤكد غيره من الخبراء بل يجزمون عن جزرٍ بحالها في المحيط الهندي مهدّدة بالغرق، مثل جزر المالديف ويذكّر جميع المعنيين بالبيئة والمناخ خطاب رئيس جمهورية المالديف آنذاك الذي ناشد فيه العالم إنقاذ بلاده مما ينتظرها عقب غرق 15 جزيرة في أرخبيل بلاده المتكون من 1200 جزيرة مرجانية، وطالب حكومة أستراليا ودول الجوار الأخرى بالاستعداد لموجات كبيرة من لاجئي التحوّل المناخي في بلاده الساعين إلى موطن جديد لهم.

كما تطرّق حينها إلى "توقّعات ارتفاع مستوى البحر قرابة 59 سنتيمتراً في القرن المقبل، ما يعني اختفاء جزر كثيرة في البلاد. وهناك حالياً 200 جزيرة مأهولة من أصل 1200 لدى دولة المالديف، ولا ترتفع عن مستوى البحر أكثر من متر، بينما ترتفع أعلى نقطة إلى مستوى مترين ونصف المتر (فرحات، 2016).

ثانيا: معيقات تكريس المركز القانوني للنازح البيئي وتوثيق الاعتراف الدولي بالنزوح البيئي

طرحت العديد من الإشكالات القانونية تستبعد مصادقة الدول على الاعتراف دوليا بالنازح البيئي ومرد ذلك الى جملة من الأسباب نذكر منها:

1_ حماية نازحي البيئة ومشكل السيادة:

من بين المبادئ التي يقوم عليها القانون الدولي، مبدأ احترام سيادة الدول، ومن أجل تأمين حماية النازحين البيئيين، يجب أن ترد استثناءات على هذا المبدأ.

ترتكز حقوق النازح بصفة عامة والنازح البيئي بصفة خاصة على الحقوق المادية دون الحقوق السياسية، من تقديم المساعدات المادية وتوفير الملجأ وفقا لبرنامج إعادة

التوطين، وهو التوجه السائد الذي يهيمن على مسارات التفكير الحالية في أوضاع النزوح بفعل التغيرات البيئية والتغاضي عن الحقوق السياسية الأمر الذي تستبعده العديد من الدول (زيتر و ،جيمزموريس،، 2019).

2_غياب المفاوضات حول الاعتراف بالوضع القانوني بالنازحين البيئيين:

بسبب عدة عوامل نذكر منها:

2_1_قانونيا:

يستند على مفهوم السيادة، الأمر الذي لا يسمح بترتيب المسؤولية الدولية على الدول فيما يتعلق بعملية الاحتباس الحراري العالمي، كون أن القانون الدولي غير ملزم لا ينص سوى على المفاوضات الحكومية والدولية كوسيلة ممكنة لقبول الحالة الخاصة للاجئ البيئي.

2_2_علميا:

تتمثل في عدم وجود تعريف دقيق لنازحي البيئة، كونه غير واضح بالمقارنة مع الأسباب البيئية المتعددة التي تدفع إلى الهجرة وصعوبة فصل العامل البيئي عن عوامل الهجرة.

2_3_سياسيا:

تضاعفت الجهود الدولية التي تبحث في إشكالية تدهور البيئة والاحتباس الحراري لكنها كانت بعيدة كل البعد عن الاهتمام بتوفير الحماية لضحايا تدهور البيئة، ففي حالة مواجهة إعصار تسونامي مثلا سيتفاعل المجتمع الدولي ويرسل التبرعات والمساعدات لمواجهة الحالة العاجلة دون النظر للبعد المستقبلي للمشكلة.

الخاتمة

نقول ان ظاهرة النزوح البيئي مشكلة جد معقدة تتداخل فيها عدة عوامل، تأخذ الطابع القسري في مجملها، النطاق الزماني والمكاني لا يمكن حصره فيها ،وهذا ما جعل من السياسات المتبعة لمعالجتها والاستجابة لتغيراتها مختلفة بحسب تنوع الدوافع والمسببات لها.

من جملة التوصيات التي يمكن تقديمها، أنه على الفواعل الدولية تركيز جهودها ووضع تعريف محدد وشامل يضفي عليه الوضوح طابعا رسميا، ما يسمح بخلق مركز قانوني يعنى بفئة النازحين بيئيا، تجنبا للكوارث الإنسانية المزمنة والأزمات الحدودية، والتي أصبح طيفها يلوح في مختلف أرجاء المعمورة وعلى المنظمات الحكومية وغير الحكومية، الباحثين والسياسيين مطالبة المجتمع الدولي بالنظر في عمليات نزوح السكان بسب بالتغير المناخي.

كما يجدر بالمجتمع الدولي والأمم المتحدة تأمين الحماية، لكل من يسلك درب النزوح القسري بفعل التدهور البيئي، سواء ضمن حدود دولتهم أم خارجها.

من **نتائج** الدراسة، وجود شبه اتفاق عالمي على أهمية وضع تشريعات وطنية تتناول إدارة الكوارث وتنسيق عمليات الإغاثة وقت حدوث الكوارث الطبيعية.

_ يتنقل اغلب النازحون البيئيون داخل حدود الدول، هذا ما يجعلها تتحمل عبء مسؤوليتهم. وفي مقابل ذلك نجد أن أسباب النزوح البيئي لم تتسبب فيها تلك الدول بدرجة أولى، إنما تسببت فيها الدول المصنعة .

_أن النازحون البيئيون أغلبهم يتنقلون داخل حدود دولتهم، ما يجعلهم خاضعين للتشريعات الوطنية، إلا ان نزوحهم بدافع أزمة دولية وليست داخلية وهي التغير المناخي، وهو ما يعكس مسؤولية الدول المصنعة والمسببة للتلوث البيئي.

_أن اختلاف أسباب ووجهات النزوح تطرح العديد من المشاكل أمام أي مبادرة لوضع إطار قانوني خاص بالنازحين البيئيين ففي حالة عدم التمكن من العودة أو تكون مدة النزوح غير محددة، تكون هناك زيادة في الاحتياجات الإنسانية مما قد يعرض الأفراد لمخاطر متزايدة مرتبطة بنزوحه ، يجعلهم أكثر عرضة للكوارث المستقبلية فقد لا يتمكن النازحون من الحصول على مساعدات حكومية أو تصريح بالعمل أو حتى تسجيل أطفالهم بالمدارس، نظرا لفقدانهم وثائق هويتهم.

_أن النزوح البيئي يمكن أن تترتب عنه أثار إنسانية وخيمة، وعواقب اقتصادية وقانونية طويلة الأمد، وأن يخلق مشاكل ومخاطر جديدة مثل التدهور البيئي في الدول التي يتم اللجوء إليها.

_إن التغير المناخي من أكثر القضايا البيئية التي تستأثر اهتمام المجتمع الدولي حاليا، وأصبح من المواضيع التي لا يمكن تجاهلها.

المراجع

1. احمد فرحات. (2016). اللاجئون البيئيون قضية ملحة أمام اتفاق باريس للمناخ. تم الاسترداد من https://www.alaraby.co.uk/

2. الشيخ بوسماحة. (اكتوبر, 2018). ،الهجرة البيئية المدفوعة بالتغيرات المناخية. ،مجلة الميزان(3)، صفحة 51_64.

3. المنتدى العربي للتنمية المستدامة. (2019). تمكين الناس وضمان الشمول والمساواةفي المنطقة العربية. بيروت: بيت الامم المتحدة.

4. ايزيكيال سيمبرنغام وسكوت ليكين. (2015). التركيز على النزوح المرتبط بالمناخ. ،أوكسفورد: مركز دراسات اللاجئين.

5. برينيت دوبرشتاين. (2015). إرشادات توجيهيةلادارة الانتقال. ،اوكسفورد: نشرة الهجرة القسرية،مركز دراسات اللاجئين، .

6. جبران سفيان. (2018). الهجرة بين التغير البيئي والمناخي،قراءة في اشكالية المفهوم بين الاطراف الفاعلة على مستوى السياسة الدولية. مجلة القانون العقاري والبيئة، 6(2)، صفحة 125_139.

7. جلال دبيك. (2009). ،الزلازل وتخفيف مخاطرها. نابلس فلسطين: ،منشورات جامعة النجاح الوطنية،كلية الهندسة.

8. جميلة حميدة. (2011). النظام القانوني للضرر البيئي واليات تعويضه (المجلد الطبعة1). الجزائر: دار الخلدونية للنشر والتوزيع.

9. حنان أبو سكين. (اكتوبر, 2020). مقاربات تحقيق العدالة المناخية. مجلة الاقتصاد والسياسة، 9(1)، صفحة 100_132.

10. حورية ايت قاسي. (2014). حماية النازح البيئي بين الحاجات الإنسانية والتصنيفات القانونية. المجلة النقدية للقانون والعلوم السياسية(العدد2)، صفحة 57_94.

11. حورية ايت قاسي. (2021). تأثير الغموض المفاهيمي على تحديد المركز القانوني للأشخاص المتنقلين لأسباب بيئية. المجلة الأكاديمية للبحث القانوني، صفحة 30_53.

12. رمضاني مسيكة. (2016/2015). دور التنمية الإنسانية في تحقيق الأمن الإنساني(رسالة ماجستير). 179. سطيف2، كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر: جامعة محمد لمين دباغين.

13. روجر زيتر، و ،جيمزموريس. (2019). الضغوط البيئية والتهجير،وتحدي حماية الحقوق. تم الاسترداد من https://www.fnreview.org/zetter-morissy

14. صبحي رمضان فرج. (جانفي, 2021). النزوح البيئي في أفريقيا : الدوافع والمسارات واستراتيجيات المواجهة. مجلة الدراسات الافريقية وحوض النيل، 2، صفحة 63_83.

15. ضيف الأزهر. (ديسمبر, 2015). الهجرة البيئية رؤية سوسيولوجية. ،مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية(العدد 12)، صفحة 130_138.

16. عيد الراجحي. (2020). مبادئ السياسات البيئية (المجلد 1). مصر: السعيد للنشر والتوزيع.

17. محمد بونوة. (2017). النظام القانوني للهجرة القسرية بسبب عوامل بيئية(أطروحة). 22. ادرار، ،كلية الحقوق والعلوم السياسية، الجزائر: جامعة أحمد دراية.

18. محمد حمداوي. (ديسمبر, 2018). اللاجىء البيئي من الوجود المادي الى أمل الحماية القانونية الدولية. مجلة الدراسات الحقوقية، صفحة 109_148.

19. محمد عادل عسكر. (2013). القانون الدولي البيئي:تغيير المناخ التحديات والمواجهة:دراسة تحليلية تأصيلية مقارنة لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة وبروتوكول كيوتو. القاهرة: دار الجامعة الجديدة للطبع والنشر والتوزيع.

20. مختارية طفياني، و خالد ميسوم. (2021). ،علاقة الهجرة القسرية لأسباب بيئيةبالاستثمار،الأطر القانونية والتنظيمية للاستثمارالسياحي ضمن مقومات الإقلاع الاقتصادي في الجزائر. برلين،المانيا: اصدارات المركز الديمقراطي العربي للدراسات الاستراتيجية والسياسيةوالاقتصادية.

21. نعم عبد الرضا حبيب. (جانفي, 2012). الوضع القانوني للاجىء البيئي في القانون الدولي العام. (رسالة ماجستير)، 55. كلية الحقوق،قسم القانون العام، الأردن: جامعة الشرق الاوسط.

22. نور الدين دعاس. (2016/2015). ،مبدأ الملوث يدفع في القانون الدولي للبيئة(ماجستير). سطيف2، كلية الحقوق والعلوم السياسية،، الجزائر: جامعة محمد لمين دباغين.

23. ويزة بونصيار. (جانفي, 2022). ،مكانة النازح البيئي في اطار القانون الدولي. المجلة الجزائرية للأمن والتنمية،، 11(1)، صفحة 381_388.

24. Cournil, C. (2006). ,Les refugiés écologiques :Quelle(s)protection(s),quel(s) statut(s). revue de droit public(4), p. 1058.

25. Dallard, M. (s.d.). Refugiés climatiques la crise du siecle. Récupéré sur humanite.fr: www.humanité.fr

26. Frank Biermann, I. B. (2010). Preparing for a Warmer World :Towards a Global Governance System to protect Climate Chnge Refugees. global environnemental politics, 10(1).

27. kalin, w. (2015). l'initiative de nansen:batir sur le deplacement dans le contexte des desastre. revue midgration forcées(49).

28. (2010). Migration, Environment and Climate Change: ASSESSING THE EVIDENCE. IOM.

29. Slmms, A. (2009). Global Warming and wealth of nations. Ecological department.

30. Suhrk.Astri. (1994). Environnemental Degradation and Population Flows. Journal of International Affairs, 47(2), 477.